دعائم السياسة الزراعية الفرنسية في الجزائر
1945-1830

د. فشار عطاء الله
أستاذ محاضر – أ-
-زيان حدة عفاف / عيدة ايمان– ماستر 2
جامعة الجلفة

- Abstract
The pillars of French policy agricultural in Algeria (183-1945)
-the Algerian economy before the occupation is based mainly on the duplication of the activity in grain and grazing , behind Interconnected correlation between the society and the earth .
Which is make the cologne to decode this cohesion by enacting legislation and lows of real estate that was developed to strengthen the settlement system and when France realized that the future of it in Algeria is linked to one thing and that is the settlement without attachment to the land , it has became its main projects for ways to grab the land and singling out it under permanent logo (law) and then enable the capitalist system to find evolution , growth , under new circumstances and factors that created to prepared to third republic (1870-1939).
Lost the most of lands Algerians after its new political program as an increasing number of immigrants (Alsace – Lorraine) and is consider the beginning of phase of capitalist invasion and expand its bas in Algeria the importance of this subject in that , it confirm us the important position occupied by settlement policy of economic, so that the policy built other policies associated with them socially , culturally and intellectually it is inseparable from the ideological and political stricter because it is the bas of applied colonial project .
Thus we find that the issue of agriculture represented the the lead in of the concerns of the military and men of politics , economy which helped in the basic exploitation , the same time show us the reality of social and economic changes which have led to bitter conflict between communities Algerian and French in one of the factors which is essence of this dispute.
And it poses the same confusion about this policy ?
What propos that I've found means based upon French to strengthen this policy and the door to capitalist invation ?
To answer the problem , we decide to address our them according to a method ,we relied on display cases in the narrative template and sometimes on the discriptive approach to enable the reader to fellon the stages that supported by French policy in the agricultural sector and I've dealt with our topic from two angels :first: settlement policy which included the two models from settlement phenomen on French in Algeria . one official settlement which ensured by the government to transfer the settlers to Algeria and provide them with the necessary requirements for the survival and stability .
Second : the settlement of free practice of the liberal party of settlers then we talked about the issue of immigration and settlement phenomena on relationship with the cofixation of agricultural lands and building settlement . on the other hand the real estate policy is include about 16 legislative text for ownership of lands .
It show the scientific its role of the real estate legislative in Algeria in terms of their direct relationship of settlement agricultural lands the way in which the settlers managed to strip famers their lively hoods

مقدمة:

إتبعت فرنسا سياسة استعمارية وفقا لإستراتيجية مدروسة هدفها غرس و إبقاء الكيان الاستيطاني، فلطالما راودت فرنسا سوء حكومة أو شعب تلكم الأحلام في جعل الجزائر مستوطنة فرنسية.

فإذا كانت حملة شارل العاشر على الجزائر سنة 1830 تستهدف تقوية مركزه في فرنسا نفسها فإن حكومة لويس فيليب قد حولت هذه الحملة غزوا واستعمارا يخدم الصناعة الفرنسية وهذا ما أكده الجنرال جيرار وزير الحربية الفرنسية، بعـــد أشهر قليلة من احتلال مدينة الجزائر وسقوط شارل العاشر فقال: "إن الاحتفاظ بمدينة الجزائر يحقق لفرنسا وجود مكان

واسع لفائض من سكانها، ويوفر لها سوقا لصناعتها التي سوف تستبدل منتجاتها بمنتجات أجنبية عن أرضها ومناخها "[1] فهو يؤكد أنه سيمكن للجزائر أن تعوض فرنسا ب560 مليون فرنك التي تدفعها كل سنة مقابل المواد الزراعية مثل (السكر، الخمور، الحبوب ...).

ومن هنا نجد أن الجزائر تبقى في المخططات الاستعمارية بلدا فلاحيا، أي أن الفكر الفرنسي منذ البداية كان يرى أن الاحتفاظ بالجزائر لا يكون ممكنا إلا باحتلال أراضيها الزراعية وتثبيت مستوطنين بها[2].

من أجل كل ذلك خلقت فرنسا مناهج وأدوات ووسائل وصاغت لذلك شروطا قانونية ومادية لإضفاء الصبغة الشرعية لهذا الوجود، وهذا ما نجسده في هذا الفصل، حيث نتناول فيه السياسة الاستيطانية والعقارية التي جسدت السياسة الزراعية.

1- سياسة فرنسا الاستيطانية في الجزائر:

1- 1- أشكال السياسة الاستيطانية:

لم تكن الظروف خلال السنوات الأولى من الاحتلال ملائمة للهجرة الأوروبية إلى الجزائر، ومع ذلك سجل نزول عدد كبير من الأوروبيين الذين سيطروا على بعض العقارات الحضرية محاولين الاستفادة مما تقدمه الدولة الفرنسية من دعم لهم تحت ما يعرف بسياسة الاستيطان الرسمي، وكونت بهذه السياسة أرضية صلبة للمستوطنين بأرضنا لتترك لهم الباب مفتوح أمام ما يعرف بالاستيطان الحر.

الاستيطان الرسمي: إن التطور الصناعي الملحوظ في فرنسا في الفترة الممتدة ما بين سنتي (1830-1840)، وامتداد المقاومة الجزائرية إلى ضواحي مدينة الجزائر بقيادة الأمير عبد القادر وتهديدها التواجد الفرنسي في شمال إفريقيا تلقى بها الاستيطان الريفي ضربة قاسية في متيجة والساحل، وللخروج من هذه الأزمة رأت الحكومة الفرنسية في جلب الجنرال بيجو Bugeaud [3]

سعيا في انتهاج سياسة جديدة في الجزائر، فجاء بيجو يحمل مهمة مزدوجة الأولى القضاء على دولة الأمير عبد القادر والثانية توطين أكبر عدد ممكن من المستوطنين[4]، وحاول أن يتجنب الخطأ الذي يعتقد أنه وقع فيه من حكموا الجزائر قبله وذلك بالانتقال من دائرة الاستيطان الضيق إلى الاستيطان الواسع أو بمعنى آخر الحصول على كل أراضي الجزائريين الخصبة.[5]

و صرح قائلا في 14 ماي1840 "يجب أن يقيم المستوطنون في كل مكان يوجد فيه المياه الصالحة والأراضي الخصبة دون الاستفسار عن أصحابها،"[6]

وبهذا رأى بيجو أن الاستيطان مهمه عسكرية يحققها المستوطنون العسكريون أو المدنيون المنضمون عسكريا، وعلى هذا الأساس أخذ يشجع العسكريين الذين أنهوا الخدمة على الاستقرار في الجزائر وباستغلال العسكريين حتى السجناء تمكنت إدارة الاحتلال من بناء المستوطنات وحققت فوائد وأرباحا للاستعمار.[7]

لذلك يسمى المستوطنون أو الكولون الأوائل بكولون الحكومةles colons des gouvernement

لأن الحكومة الفرنسية هي التي تكفلت بهم من ناحية انتقالهم إلى الجزائر وتوفير كل الحاجيات الضرورية التي تسمح لهم بالإقامة والاستقرار، وبالتالي ممارسة النشاط الزراعي، وتم وضع كل مجموعة من الكولون الأوائل تحت إمرة رئيس تكون له خبرة في شؤون الزراعة، يعينه المتصرف الإداري لمدة خمس سنوات للاعتبار الأفواج الأولى من المعمرين تجهل الزراعة، وكان هؤلاء الرؤساء يختارون من العسكريين الذين سبق لهم أن تولوا مهام زراعية في المستعمرات الفرنسية على الحدود

النمساوية، على أن يتولى أحد أعوان المصالح الإدارية زيادة المزارع والضيعات مرة على خمسة عشر يوما، ويرفع عقبها تقريرا مفصلا لإدارة الاحتلال، وليس هذا فحسب بل انه بعد كل خمس سنوات يسلم كل واحد من الكولون قطعة أرضية زراعية بصفة ملكية فردية دون شرعية مسجلة يشغلها بشكل استقلالي ومن ثم تعفى الأرض الممنوعة من الضريبة لمدة خمس سنوات وفي العام السادس يدفع الكولون للإدارة الاحتلال القسمة الواحدة من العشرين (20/1)من دخله الخام تعويضا للخدمات المقدمة له إدارة الاحتلال قد نظمتهم ضمن مليشيات تتلقى تدريبات عادية على استعمال السلاح تحت قيادة ضابط عسكري[8].

إن محاولة بيجو وتجربته الاستيطانية المعتمدة على المهمة العسكرية والتي اقتصرت نواياها الأولى على بناء القرى وإنشاء المزارع حول المعسكرات يستغلها الجنود ليتم ترحيل الأوروبيين والفرنسيين إلى أرض الجزائر، يكون بذلك استطاع توظيف الطاقات العسكرية في مجال الزراعة وتهيئة الأرض، وبالتالي خلق مجتمع محارب ومزارع في آن واحد، و تأييدا لسياسة الاستيطان الرسمي و إرساء له، سنت إدارة الاحتلال تشريعات خاصة تسهل من خلالها عمليات الاستفادة من سكن عائلي ومن قطعه أرض زراعية[9]، وأعقب سن القوانين توزيع منشورات في كامل التراب الفرنسي تحثهم وتحفزهم على الهجرة والاستيطان في الجزائر، وأثمرت هذه الرعاية بسرعة فقابلتا سلطات الاحتلال الفرنسية بخلق 17مركز استيطاني سنة 1842 و14 مركز سنة 1843 وفي العام الموالي 17 مركز جديدا.

واستمرت حكومة الجزائر برئاسة بيجو في تنظيم عمليات الاستيطان الرسمي وأوكل للعسكريين مسالة شق الطرقات وبناء الجسور والسكنات وأصبحت كل سياسة معتمدة على الفكرة التي جاء بها (المحراث والبندقية)، لكن سرعان ما فشلت هذه السياسة[10]، وأصبحت كل المحاولات التي قام بها عقيمة ، وعلى حد تعبير ألكسي أصبح الاستيطان العسكري ومبادرته عقيمة أو أقل إنتاجية إذ أنه لا يمكن لدولة مهما كانت الجهود التي تبذلها أن تستجيب لكل المصارف التي يفترضها إنشاء مستعمرة واستبقاء عائلة[11].

الإستيطان الحر (التلقائي):

تحمل الدولة الفرنسية أعباء الاستيطان في البداية بمختلف الطرق، بها وجد الأوروبيون التسهيلات للإقامة وبناء حياة جديدة في الجزائر؛(وجدوا الأرض والأمن والمعدات) وكانت السلطة الفرنسية توفر لهم كل أسباب العمل في أول الأمر بأسلوب مغري، فلمدة ثلاث سنوات لا يدفع المهاجر الضرائب ولا يرد سلفة نقدية، كما كان يجد الطرقات ممهدة ويعطى أحيانا عددا من الحيوانات للانطلاق في مهمته الفلاحية[12].

كل هذه الخدمات فتحت بابا أمام الاستيطان الحر الذي جاء ليتم عملية الاستيطان الرسمي، فعندما تكاثر عدد الأوروبيين في البداية كان الاستعمار مدنيا أيضا، ولكن فرديا وذلك بمنح الأفراد قطع أرض لاستغلالها بعروض مغرية وعندما، وجدت هذه الطريقة بطيئة ومتعثرة ولا تحقق الهدف البعيد وهو جعل الجزائر قطعة من فرنسا وجعلها موردا اقتصاديا هاما لها[13] فتحت الباب أمام الاستيطان الحر ومع أنه في البداية لم يحقق نجاحا إذا ما قرن مع الرسمي لكن شيئا فشيئا اتخذ مكانه له ليتحول في الأخير إلى أداة رئيسية للغزو الاقتصادي في الجزائر[14]

بدأت عملية المتاجرة بالأرض مباشرة بعد حلول مستوطنين أحرار بالجزائر وتمكن هؤلاء من شراء أراضي من تلك التي سبق للكولون الحكوميين أن استفادوافي إطار الاستيطان الرسمي وبهذا بدأ الانتقال التدريجي لمساحات أرضية زراعية ورعوية من أيدي الفلاحين الجزائريين إلى أيدي الكولون الأحرار.

شمل هذا النوع من الاستيطان كل الأقاليم الزراعية سواء عن طريق شرائها من الفلاحين الجزائريين أو حتى الأقاليم العسكرية وتمكن بذلك الكولون من الحصول على مئات من الضيعات في مختلف أنحاء البلاد.

وهذا الجدول[15] يبين أهم الأراضي التي سيطر عليها الكولون وعدد الضيعات وكذا مقدار المساحات الزراعية التي اشتملت عليها كل مجموعة من الضيعات ضمن تراب كل بلدية والقيمة المالية للحيوانات، والمعدات الفلاحية التابعة لها داخل نفس البلدية :

إسم البلدية	عدد الضيعات	عدد الكولون المقيمين بها	المساحة بالهكتار	قيمة الحيوانات بالفرنك	قيمة العتاد بالفرنك
عين الأربعاء	10	43	199	6200	6200
بوهني	–	–	–	–	–
مسرغين	03	10	150	8000	8000
تنيرة	02	10	400	50.000	10000
حاسي بونيف	69	388	1561	31.100	119000
عين الطلبة (Guiard)	14	148	2125	105.000	70000
قديل (St Could)	–	–	–	–	–
لمطار	18	70	56291	22500	20000
غريس (Thiersville)	16	-	550	14000	22000
جديوية(Staimé)	06	-	768.4630	5400	4000
جبل نادور	73	301	691869	143000	122800
المطمور (Clinchant)	18	36	1014	69900	41600
الحناية	11	64	876	40000	35000
حاسي زهانة(Tasin)	–	76	2344	120000	200000
عين البرد (O.Imbert)	119	3198	7814	340000	2195000
حاسي ماماش(Rivoli)	05	25	62	3300	20500
الكرمة (Valamy)	–	-	500	9000	10000
شعبة اللحم (Laferrier)	04	13	157	2100	3500
سفيزف(Mercier-la-combe)	03	08	600	15000	12000
عين خيال	03	-	58	3000	2000
ندرومة	02	06	120	400	1200
أولاد ميمون (Lamoricière)	07	-	2679	2900	15000
تاسالة	05	23	590	23000	20000
بلاد تواغية	54	75	1828	68200	69000
حاسي عامر	01	03	374	1050	1500
صيادة (Parmentier)	80	147	1250	133000	153000
سيدي علي (Cassaigne)	08	25	1363	11000	5200

سيق	20	49	577	35900	70200
سيدي محمد بن علي (Renault)	11	55	205	11600	96500
بني صاف	03	17	450	10000	6000
بن سكران (Pont de Lisser)	48	26	1107	76000	417600
المحمدية (Perregaux)	12	74	548	30000	25000
زهانة(St Lucien)	218	1306	22758	300650	205000

وهو ما يفسر أنّ هؤلاء الكولون الأحرار سيطروا على مساحات من الأراضي الزراعية تقدر ب54,691 هكتار خلال 10 سنوات من ضمن الأراضي 32 بلدية فقط، وإقامة 869 ضيعة بها في 30 بلدية بعماله وهران مثلا.

أما أذا أردنا أن نأخذ مثال آخر عن توسع الإستيطان الحر في البلديات الداخلية فإننا نأخذ أمثلة عن بلديات معسكر وسعيدة وعين الحجر ، فحسب تقارير رؤساء المكاتب العربية فإن بلدية معسكر لوحدها وجدت بها 117 مزرعة للكولون الأحرار خارج المزارع الإسيتطانية ، تقدر مساحتها ب 27862 هكتار ،المستغل منها فعلا 19432 هكتارا ، وتستغل فيها الحبوب (قمح ، شعير) مساحة 12544 هكتار ، بينما بقي الفائض من المساحة بدون زراعة ، ونفهم من هذه السياسية في إكتفاء الكولون الأحرار بزرعهم لجزء من المساحة وإهمالهم للباقي بأن أراضي معسكر كانت تتميز بخصوبتها وارتفاع مردودها .

أما عن بلدية سعيدة وعين الحجر فقد اقدم فيها المستوطنون بضخ الماء وذلك بحفر الآبار في كل نقطة حلو بها ، وإستصلاحهم للأرض التي انتقلت إليهم لعمال زراعيين دائمين من أصل أوروبي ، وعليه جاءت حصيلة الإسيتطان الحر في هاتين البلديتين كبيرة، فرغم قلة التساقط في هذه الجهة ، وتناقص مردودها الهكتاري المقدر ب7 قنطار في الهكتار الواحد من الحبوب إلا أن الكولون اقتلعوها من أصحابها و مدو نفوذهم إليها .

إليكم حصيلة الإسيتطان في هذه الجهة في الجدولين الآتيين

تطور الإستيطان:

المجهودات الفرنسية –الإدارية ،الفردية، الرأسمالية والعسكرية– في ميدان الاستيطان هي التي شجعت الهجرة الأوروبية إلى الجزائر فتخطيطات الفرنسيين منذ حملتهم على الجزائر تدور حول تحويل الجزائر إلى مستعمرة للإسكان لا غير.

فمنذ أن نزلت الحملة الفرنسية على الجزائر في عهد النظام الملكي برئاسة لويسفيليب[16] اعتبر الضباط الفرنسيون أنفسهم ملاكا لهذه الأرض وكذا منذ البداية اتبعوا سياسة الاحتلال الكامل والإدارة المباشرة وأخذوا يشجعون هجرة[17] الأوروبيين إلى الجزائر والاستيلاء على الأراضي الزراعية والأملاك العقارية الواسعة .

إدعى المستعمرين الفرنسيين وجود فائض من الأراضي الزراعية يمكن توزيعه على المهاجرين الأوروبيين دون إلحاق الضرر بمصالح سكان البلد الأصليين وادعت الإدارة الفرنسية أن الجزائر تحوي 12 مليون هكتار صالحة للزراعة واقترحت تخصيص نصفها للمستوطنين واعتقدت في إمكانية استصلاح 10 ملايين من الهكتارات الأخرى فإن تم تسليم كل مستوطن هكتار يمكن للجزائر أن تستقبل إذن 8 ملايين من الأوروبيين، وأخذت الدولة في تنمية الاستيطان بصفة منتظمة خاصة بعد صدور قرار ديسمبر 1840 الذي نص على الاحتلال الكلي للجزائر، وكانت هذه التنمية تقوم عن طريق إقامة قرى لفلاحين فرنسيين على أراضي عمومية، وكما شرحها الجنرال بيجو أنه لا يمكن احتلال الجزائر إلا (بالسيف

والمحراث)، إن إقامة أكبر عدد مكن من الفرنسيين كان السبيل الأوحد للحفاظ على الغزو، وأحسن سبيل لاستثمار المستعمرة[18].

ففرنسا أدركت أهمية تواجد المستوطنين من المدنيين الفرنسيين والأوروبيين في الجزائر في دعم الاحتلال ورأس المال الفرنسي، وهذا ما يؤكده الجنرال كلوزيل[19] Clauzel ، الذي يعتبر أكثر الضباط الفرنسيين تحمسا لسياسة الاستيطان الأوروبي بالجزائر حين وصل مدينة الجزائر في 9أوت 1835 قائلا: "يجب أن تعلموا أيضا أن هذه القوة العسكرية التي هي تحت إمرتي ما هي إلا وسيلة ثانوية، وذلك أنه لا يمكن أن نغرس العروق هنا إلا بواسطة الهجرة الأوروبية فقط"[20].

ولتشجيع الهجرة تم تهيئة الرأي العام الفرنسي والأوروبي عبر أبواق الدعاية والصحافة التي صورت الجزائر كالحلم القابل للتحقيق لكل المغامرين التواقين للثروة والحياة الرغدة، فلكلوزيل شجع الهجرة إلى الجزائر هذه التشجيعات كان لها الأثر البالغ لتوافد المستوطنين خاصة وأن الصحافة عملت على نشر وشرح أشكال هذه التشجيعات كون أن فرص تحقيق الثورة والعيش في الرفاهية ممكنة وهذه التحفيزات لم تبق عامة وإنما أصبحت عملية حيث شجعت الإدارة الفرنسية المهاجرين الراغبين في الاستقرار بالجزائر على شراء قطع من الأراضي بأسعار مغرية لا يتعدى سعر الهكتار الواحد منها 47 فرنك، وقد خفض هذا السعر إلى 38 فرنك في المناطق الداخلية والريفية[21].

إذن هناك حقيقة واقعية هي أن ممثلي السياسة الفرنسية قد تراءى لهم منذ عام 1830 أن احتلال الجزائر احتلالا عسكريا لا يؤمن سيطرة فرنسا عليها، فهي أراضي شاسعة الأرجاء متنوعة التضاريس ولكي يستقر احتلالها يجب أن تسير معه جنبا إلى جنب هجرة الفرنسيين ليستوطنوا فيها ويكونوا قوة تدعم الجيش ومن جهة ثانية، قوة تمكن الجيش المحتل من حصر أصحاب البلاد الشرعيين في مناطق يسهل عليهم مراقبتها فتتم للمحتلين من العسكريين والمدنيين السيطرة عليهم اقتصاديا وسياسيا[22].

وبهذه السياسات تم بناء المستوطنات فنجد أنه في العام الموالي لتصريح كلوزيل أي عام 1836 تم بناء أول مستوطنة في مدينة بوفاريك ووزعت على القادمين إليها 563قطعة أرض مساحة الواحدة منها 3/1ه، وزعت 173 قطعة أخرى بلغت مساحة الواحدة منها 4هكتار في ضواحيها[23].

ثم جاء الجنرال بارتزين[24] bethezene لينتهج سياسة الترغيب مع السكان الجزائريين وواضعا بذلك أسس الاستيطان وليس هذا فحسب بل إنه قام بتسليم الأراضي للمعمرين وكل هذا جعل الراغبين في الهجرة إلى الجزائر يتدفقون عليها.

صرّح الماريشال سولت Soult في تعليماته الصادرة سنة 1841م: "إن الاستيطان الفرنسي في الجزائر في حدود مدروسة هو العامل الأول للبقاء فيها وهذا الاستيطان كفيل بتهيئة الوسائل خلال سنوات قليلة ليتمكن من الدفاع عن الجزائر دون أن نستخدم أكثر مما يلزم من قوى البلد وأمواله"[25].

لتشهد بذلك عملية الاستيطان توسعا كبيرا[26] ففي سنة 1843 وحدها وصل إلى الموانئ الجزائرية 14.139 مهاجر منهم أكثر من 12,006 فرنسيين والباقي من الألمان والإرلنديين، والسويسريين، في حين كانت جنسيات المستوطنين لعام 1855 على النحو التالي: حوالي ((86.969 فرنسي و 42.569 إسبان و 9.082 إيطاليين، 6.536 مالطيين، 6.040 ألمان، 2.105 سويسريين، أما البلجيكيون والهولانديون فقد بلغ عددهم 444 والإنكليز والإيرلانديون 209، والبولونيون 290، والبرتغاليون 285 وحوالي 869 أجناس أخرى))[27]؛ هذه الأرقام تبين أعدادهم في منتصف القرن 19م.

كما اشتدت عمليات بناء المستوطنات حيث بلغ عددها سنة (1844م) 28 مستوطنة في المتيجة والساحل كما منح بيجو في سنة1843 م معسكر اسطوالي القديم الألف والعشرين هكتار المحيطة به إلى الجمعية المدنية للرهبان[28].

عملية الاستيطان استمرت في تطورها على عهد راندو RANDON[29] فهو الآخر اعتمد على سياسة التهجير والاستيطان الاستعماري الأوروبي، حيث أنه تقرر تهجير مائة ألف أوروبي واعتمد المجلس الوطني الفرنسي 50 مليون فرنك فرنسي لإنشاء مراكز ومستعمرات أوروبية استيطانية، حيث بلغ عدد القرى الاستعمارية التي أنشأت فيما بين أعوام (1857-1851) 68 قرية.

وفيما بين أعوام (1858-1860) تم إنشاء 17 قرية استيطانية و وزعت 4700 قطعة أرض زراعية مجانية على المهاجرين الأوروبيين[30].

ومنذ بداية عهد الجمهورية الثالثة تأسست مراكز جديدة وبوتيرة سريعة جدا في سبع سنوات (1871-1877) تم إنشاء 28 مركز جديد من بينها(برج بوغن، الناظور، أم العلق، البويرة، ذراع، الميزان، جسر واد جر،...الخ) ،هذا عن عمالة الجزائر، أما عن عمالة قسنطينة فخلال نفس الفترة تم إنشاء ستين (60) مركز جديد من بينها(سرغين، عين سلطان، الناصر، الغدير، ساندونا، واد أميزو)[31]، كما أننا لا ننسى أن نشير إلى أنه بعد الهزيمة التي تلقاها الفرنسيون في الحرب السبعينية على يد الألمان، تم تخصيص مكان كبير للمهاجرين من الألزاس واللورين.

فتخطيطات الفرنسيين منذ حملتهم على الجزائر تدور حول تحويلها إلى مستعمرة للإسكان لا غير، فبدأت إذن بدعمها للاستيطان تحت ما يعرف بالاستيطان الرسمي، جاعلة بذلك أرضية مجهزة لما يعرف بالاستيطان الحر، وخطوة بخطوة حتى تعمير البلاد بالأوروبيين، حتى وأننا نتساءل فيما إن كان هذا التعبير{التعمير} صحيح أم لا،لأنه في كل الحالات مصطلح إيجابي ! ألا يصح أن نقول بدل تعمير، تدمير وبدل الاستعمار، الاستدمار أو الاغتصاب،...؟، فيذكر ألبير مامي: بأنه من المستحيل على الكولونيالي ألا يلاحظ قط ألا شرعية القائمة لوضعه، فهو قدم غربيا إلى بلد بصدف التاريخ وتوصل ليس فقط إلى إنهاض وضع مريح له بل إلى احتلال موقع ابن البلد، وإلى منح ذاته امتيازات مثيرة على حساب أصحاب الحق، وهذا الوضع ليس نتيجة قوانين محلية تشرع بكيفية ما، -بعض تقاليد اللامساواة- بل يعود إلى قلب القواعد المعتمدة واستبدالها بقواعده الخاصة وبهذه الوضعية فهو مزدوج الظلم أي أنه صاحب امتياز، كما أن امتيازه غير مشروع وبالتالي فهو مغتصب[32]؛ وليس في نظر الآخرين بل وفي نظره بالذات وعليه أن يتكيف مع هذه الاعتبارات؛ وعليه ما صح لنا أن نطلق عليه إلا اسم مغتصب أو مستدمر.

على أية حال سياسة الاستيطان في الجزائر لم تتوقف عند جنرال أو قائد محدد بل إنه ما إن اعتلى جنرال القيادة، إلا واتخذ على عاتقه كأولى مهامه تطوير الاستيطان وبالتالي مشروع الاستيطان بالجزائر لم يكن وليد الصدفة.

إذ بلغت مساحة المستوطنين خلال الأربعين سنة الممتدة من 1830- 1870م، 48.000هكتار، ولغاية 1914م، كان عدد المراكز الاستيطانية حوالي 620 مركز استيطاني وفيما يخص العصر الذهبي للاستيطان فقد كان فيما (1909-1917م) بلغ مجموع ما كان في حوزة الأوروبيين 2.123.288 هكتار من الأراضي الصالحة للزراعة وإلى سنة 1934 بلغ ما كان في حوزتهم 2.462.537 هكتار[33].

كما بلغ في نفس الفترة عدد القرى الاستيطانية بما فيها المراكز والضيعات نحو 928 [34]مركز.

أما فرحات عباس فيشير إلى أنه بحلول سنة 1864 وصل عدد الأوربيين 110 ألف منهم 48 ألف فرنسي و62 أجنبي، وبمجيء الإمبراطورية الثانية لم يتوقف نزوح الأوربيين، فبلغ عددهم عام 1856 ما يقارب 160 ألف نسمة في

حين بلغ حد 200 ألف نسمة سنة 1866، لتتسلم الجمهورية الثالثة القيادة وتطلق حملة تعمير متلاحقة، إذ بلغ عدد الأوربيين سنة 1876 قرابة 344 ألف نسمة، منهم 189 ألف فرنسي و 155 ألف أجنبي، وما إن حلت سنة 1911 حتى بلغ عدد الفرنسيين 752 ألف نسمة و 189 ألف أجنبي ليرتفع عدد الفرنسيين عام 1936 إلى 819 ألف[35].

2- سياسة فرنسا العقارية:

2-1- النظام العقاري في الجزائر قبل الاحتلال:

حتى يتسنى لنا فهم قوانين نقل الملكية ومصادرة الأراضي الجزائريين إبان فترة الاحتلال لابد لنا من معرفة النظام العقاري قبل الاحتلال، وقبل أن نحصر أنماط الملكية العقارية فيه، نشير إلى أنه كان نظام يخضع لأحكام الشريعة الإسلامية والأعراف الملكية هذا من جهة ومن جهة أخرى أنه كان نظام يتصف بالملكية الجماعية.

أنماط الملكية العقارية:

أ- أراضي الملك: وهي أراضي خاضعة للنظام العام وتعطي الحق للمالك في الاستغلال والتصرف فيها بشكل مطلق، وهي بالتالي أراضي ملكية فردية وهي السمة الغالبة في منطقة التل، وهي بالضبط في المناطق الجبلية ومنطقة القبائل الكبرى وجبال بن مناصر بالونشريس (بايلك التيطري) وجبال الظهرة وجبهة مستغانم والمناطق الجبلية بين تلمسان ومعسكر (بايلك وهران) ومنطقة القبائل الصغرى والأوراس في (بايلك قسنطينة) بالإضافة إلى تواجد أراضي الملك في الواحات الصحراوية وفي بعض المناطق السهبية مثل حوض الشلف[36].

ومن هنا نشير إلى ان العصر العثماني تميز بالتقدم السريع لهذا لنوع من الملكية بحيث قدر ب 3 ملايين هكتار[37].

ب- أراضي العرش: وهي أراضي تخضع لملكية القبائل وهذا الصنف يتواجد في العديد من المناطق، ونظام هذه الأراضي يتميز بحق جميع أفراد القبيلة في الانتفاع بالأرض، وكل قبيلة حرة في تنظيم الاستغلال وفق ما يتماشى مع حاجياتها، كما أنه لا يحق لأي فرد إجراء معاملة عقارية على الجزء الذي ينتفع به سواء بالبيع أو المبادلة[38].

فالعرش عبارة عن صورة جماعية للملكية تؤدي إلى القيام على المراعي في مناطق القبائل المربية للحيوان أو لدى القائمين على الحبوب كما ظهرت عملية توزيع الأراضي في حالة وفاة الورثة في الأسرة المالكة لصالح القبائل بعد الاتفاق مع البايلك وذلك حسب حاجيات العائلات في المجتمع فالملك هنا ضرب من الرزق العائلي لا يخضع لتفريق من جراء المحافظة على وحدة الإرث دون القضاء ولهذا كان لهذا النوع من الملكية الجماعية فائدة عامة في تسيير شؤون الرزق لاسيما في حالة أزمة[39].

وقدرت ملكية أراضي العرش (تنتفع بها القبائل دون توزيعها) ب5 ملايين هكتار[40].

ج- أراضي الدولة (البايلك): وهي عادة الأراضي الجيدة (الخصبة) والتي أصبحت ملكا للدولة بطرق مختلفة مثل المصادرة وامتلاك مالا وإرث له وهي في أغلبها تقع بالقرب من المدن، ويقدرها فارني بمليون ونصف المليون من الهكتارات[41].

وتزرع هذه الأرض وتستغل[42] عن طريق نظام الخماسة (التويزة) أو تؤخذ عنها رسوم الحكور عند كرائها في الشرق الجزائري (العزل) أو تسلم للأهالي مقابل أعمال وفوائد ومرتبات فكان هذه الأراضي أملاك لدولة وحسب[43].

الأملاك الوقفية:

الوقف في الشرع حبس الأصل وتسبيل الثمرة، أي حبس المال وصرف منافعه في سبيل الله، وجاء هذا التعريف نسبة إلى الحديث النبوي الشريف: عن سفيان بن عبد الله بن عمر بن حفص العمري عن نافع عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب ملك مالا لم أصب مثله قط أردت أن أتقرب به إلى الله عز وجل فقال حبس الأصل وسبل الثمرة[44].

وعموما الوقف أو الحبس نظام إسلامي معروف وله أهمية اجتماعية واقتصادية وعلمية كبيرة في المجتمع، استحدثه المسلمون لتوفير المال والسكن وغيرهما من المساعدات للعلماء والطلبة والفقراء والغرباء والأسرى، وحتى اللاجئين وصيانة المؤسسات التي أنشئت لهذه الأغراض كالماء والطرق والمساجد والزوايا والقباب،...الخ.

وهذا النظام يرمز للتكافل الاجتماعي والتضامن بين المسلمين غنيهم وفقيرهم، وأنواع الأملاك الوقفية عند الاحتلال كانت بنوعين (خاصة وعامة)[45]، فبخصوص الأوقاف العامة فهي ذات الطابع الجماعي والمداخيل المحددة والإشراف على مجموعة من الملحقات والتوابع أما الأوقاف الخاصة وهي تستعمل فقط لمسجد بعينه أو زاوية أو قبة، وكان لكل مبنى من هذه المباني أوقافه الخاصة به، منصوصا عليها في الوقفية منذ إنشائها ولكل بناية وكيل يسهر على المبنى وأوقافه فيعيش منها ويستعمل ربعها في الصيانة ويصرف الفائض على نفسه أو على الفقراء والمساكين[46] وقدرت هذه الممتلكات بحوالي 2.000.000 هكتار[47].

أراضي الموات:

وهي الأراضي المعطلة وليس لها مالك وليس فيها ماء أو عمارة[48] أي خالية من السكان تعتبر نظريا ملك للدولة عملا بقول ابن الجوزي أن الأرض الموات إذا كانت قريبة من العمران افتقر أحياؤها إلى إذن الإمام كما لا تتحول الأرض الموات إلى ملكية خاصة أو مشاعة ولا يحق للدولة امتلاكها إلا بإحيائها أو استغلالها حسب الأحكام الفقهية وقد عرفت اتساعا كبيرا في العهد العثماني نظرا لعدة ظروف كالقحط مثلا وقلة السكان، ويقدر الفرنسيون بخصوص الأراضي الصالحة للزراعة في منطقة التل بحوالي تسعة ملايين هكتار وخمسة ملايين فقط مستغلة أما باقي الأراضي فقد كانت أراضي موات[49].

2-2- التشريعات الفرنسية في تركيز الملكية العقارية:

لقد أيقن الفرنسيون أن السياسة الاستيطانية التي يسعون لتحقيقها في الجزائر لا يمكنها لوحدها أن تأتي بنتيجة، إلا إذا أتبعتها سياسة انتزاع ملكية الأرض الجزائرية وتركيز ملكية عقارية جديدة فوجدوا في التشريعات العقارية الوسيلة المناسبة لتحقيق أهدافهم.

أقدم الفرنسيون منذ أن وطأة أقدامهم أرض الجزائر على السيطرة على كل الأملاك الجزائرية، فبمجرد الاستيلاء على مدينة الجزائر وإباحتها للجند من قبل ديبورمون[50] ضم الفرنسيون أملاك بيت المال إلى أملاك دولتهم التي أطلقوا عليها اسم الدومين وصادروا أملاك الكراغلة، وأصبحت اللجنة التي أنشأها بورمون، التي تعرف باللجنة المالية هي التي تشرف على ذلك، أما الأوقاف فقد بقيت في يد وكلائها المسلمين إلى مجيء كلوزيل[51].

قرارات كلوزيل: 8 سبتمبر 1830م و7ديسمبر 1830م وهما: يقضيان بضم أملاك البايلك وأراضي الموظفين الذين غادروا البلاد والأملاك الوقفية الخاصة بالحرمين الشريفين، وكذلك الأوقاف الخاصة بالمساجد[52].

حيث نص القرار الأول (8 سبتمبر) على أن: " كل الدور والدكاكين والمخازن والحدائق والأراضي والمحلات والمؤسسات مهما كانت، التي كان يشغلها الداي والبايات والأتراك الذين خرجوا من إيالة الجزائر، أو التي كان يشغلها أناس باسمهم بالإضافة إلى المؤسسات التابعة لمكة والمدينة كل ذلك يدخل في أملاك الدولة (الدومين) ويجب أن تستثمر لحسابها[53].

أما قرار 7 ديسمبر نص على مطالبة المفتين والقضاة والوكلاء، تقديم حساباتهم عن الأوقاف والسجلات التي يملكونها إلى مدير أملاك الدولة[54].

اتبعت هذه القرارات بالقرار الشهير الصادر عام 1839 الآمر بمصادرة أراضي الجزائريين الذين ساندوا الأمير عبد القادر عند استئنافه الجهاد في ذلك العام[55]، حيث كانت النظرة السائدة لدى كل الجنرالات الفرنسيين تقوم على مبدأ تصفية الجزائريين بالدمار و مصادرة أراضي الجزائريين وهذا يتناسب مع مقولة بيجو التي سرح بها في 18 أفريل 1841 القائلة بأن "الوسيلة الوحيدة لوضع نهاية المقاومة الشعبية هي الدمار ومصادرة أراضي هؤلاء الثائرين"[56].

واستمرت فرنسا في سياستها التشريعية محاولة تركيز الملكية العقارية بما يخدم مصالحها، فوضعت تعديلا في 21 أوت 1839 عرف بالتعديل الخاص بمفهوم الملكية فقسم هذا القانون أملاك الدولة إلى ثلاثة أصناف 1 الدومين الوطني والدومين الكولونيالي، والأملاك المصادرة، وقد أدخل القانون أملاك الوقف في القسم الثاني، كما نص على تعويض للمستحقين في حالة الهدم، أما عدا ذلك فقد استمر العمل ساريا بمقتضى قرار 7 ديسمبر 1830 إلى سنة 1848[57].

وبالعموم أصدرت السلطات الفرنسية حوالي 68 نصا قانونيا خاصة يعرف بالملكيات الزراعية في الجزائر[58].

قانون أكتوبر 1844وجويلية 1846:

تعتبر أمرية 1 أكتوبر 1844م، أول نص حاول بشكل عام تنظيم مسألة الملكية العقارية في الجزائر، وتضمن الأحكام القانونية الخاصة بنظام الأوقاف والبيع، بالنسبة للأوقاف: تضمن الإبقاء على نظام الأوقاف لاسيما عدم القابلية للتصرف في أملاك الأوقاف بين الجزائريين ولكن لا يحتج بعدم القابلية للتصرف في أملاك الأوقاف اتجاه المعمرين مهما كان تاريخ البيع أو شكله لفائدة الأوروبيين، أي أوضح تسهيل بيع أملاك الأوقاف إلى المعمرين، أما بالنسبة للبيع الذي كان مقابل منحة مدى الحياة وكون هذا النوع من البيع بشكل عام معرقلا لانتقال الملكية تقرر بشكل صريح إمكانية شراء المنح المقررة بغض النظر عن أحكام الشريعة المخالفة له، و تضمن الأمر أيضا عدة إجراءات بشكل مباشر أو غير مباشر تهدف إلى زيادة أملاك الدولة وبالتالي توفير أراضي للمستوطنين، وأهم هذه الإجراءات السهر على أن يكون لكل حائز للأرض سندات واضحة ودقيقة تسمح للمعمرين بالشراء بكل أمان، وقد حدد الأمر التحقق من السندات بحسب ما إذا كانت الأرض مستغلة أو غير مستغلة[59].

أما قانون 21 جويلية 1846 أكد القانون السابق الذكر بفرض حيازة وثائق ملكية على كل مالك أرض جزائري وإلا ضمت أرضه إلى أملاك الدولة وأوكلت أمر التحقق من الوثائق إلى مجلس المنازعات[60] ومثالا على ذلك نذكر أنه في متيجه لوحدها تم مصادرة 78.000 هكتار وهذا بحجة أن أصحابها ليست لدهم عقود تثبت ملكيتهم لهذه الأراضي وبهذا مست هذه المصادرة حوالي 2000 أسرة[61]، وتم مصادرة حوالي 168 هكتار في منطقة الجزائر لوحدها[62].

مرسوم 21جويلية 1845[63]:

نص هذا القانون على السماح للعسكريين بحجز الأراضي الزراعية في حالة حدوث أي نشاط عدائي للوجود الفرنسي بإجراء حربي، إذ نصت المادة العاشرة منه على مصادرة أملاك الجزائريين سواء الذين اقترفوا أعمالا عدائية ضد الفرنسيين أو ضد القبائل الخاضعة أو قدموا مساعدات مباشرة أو غير مباشرة للثائرين ضد فرنسا أو حتى أقاموا اتصالات معهم ، أو الجزائريين الذين أهملوا أراضيهم والتحقوا بالثورة وكذلك نص هذا القانون على مصادرة منازل الجزائريين الذين غادروها لمدة تجاوزت ثلاثة أشهر دون إذن من السلطات الاستعمارية الفرنسية[64]، وبالأساس كان هذا القانون يهدف إلى إخضاع زعماء القبائل لتعاون معهم في تسهيل عملية تركيز الملكية العقارية وبالتالي تسهيل عملية منح الأراضي للمستوطنين.

توالت سياسة المصادرة تحت غطاء القانون محاولة بذلك جلب أكبر عدد من المستوطنين فصدر:

مرسوم 19سبتمبر 1848: الذي يقتضي في مادته الثالثة أن الكولون المزارعين أو الراغبين في التحول إلى مزارعين يتلقون من الدولة قطعا أراضية زراعية بشكل مجاني تتراوح مساحتها من 2 إلى 10 هكتار للعائلة الواحدة، بما يتوافق مع أفرادها ووظائفها، وطبيعة الأراضي الممنوحة والمساعدات المالية الضرورية لإقامتهم واستقرارهم[65].

قانون 16 جوان 1851:

عموما نص هذا القانون على حق الدولة في حيازة الأراضي العروش إذا اقتضت خدمة الصالح العام والاستيطان[66]. وحتى وإن تضمن هذا القانون في مادته العاشرة " أن الملكية حق مضمون للجميع دون تميز بين الملاك الأهالي والملاك الفرنسيين وغيرهم"، لكن الواقع أثبت عكس ذلك فنسجل هجرة أعداد كبيرة من السكان الذين يقطنون في الأرياف المحاذية للمساحات الغابية بسبب الاتهامات المتتالية للإدارة الفرنسية بارتكاب مخالفات[67].

ويشير الحاكم العام بيليسيه[68](Pelissier) ، في أحد تقاريره إلى أنه " في كل مرة ننتزع الأرض من العرب ونبقى هذا النسق كما هو، مهما بدا حجم ما ننتزعه صغيرا، بالقياس لما بقي فإننا نجازف بحكم هذا المظهر الأخير بتخطي الحدود التي تسمح لهم بتأميم شروط بقائهم"فزعزع هذا القانون توازن المجتمع بشكل خطير وبدأت الأرض المخصصة لنظام استراحة الأرض وللرعي والتي كانت واسعة كفاية قبل تطبيق هذا القانون تشهد تناقصا تدريجيا و يعني هذا حدوث اختناق للقبائل[69].

قرار 30 أكتوبر 1858:

أخضع هذا القرار مؤسسة الأوقاف للأحكام المعاملات العقارية المطبقة على المسلمين واليهود، وبذلك أدخل الوقف نهائيا في مجال التبادل العقاري حسب أحكام القانون الفرنسي فسهل ذلك ظهور المستعمرات الأوروبية الأولى بالقبة والشراقة ودالي إبراهيم وحسين داي[70].

قانون سيناتوسكونسلت[71]Senatus Consulte22 أفريل 1863:

وهوقرار يقضي بتمليك الجزائريين الأراضي التي تحت أيديهم سواء كانت في الأصل ملكا شخصيا لهم أو مشاعة بين الأعراش[72] هذا ظاهر القرار، لكننا إذا تتبعنا أهدافه وخطوات صدوره نجده إجراء تشريعي ذو أبعاد سياسية عميقة حيث أنه حدث هذا القرار بعد الرسالة[73]، التي بعث بها الإمبراطور نابليون الثالث إلى الماريشال بيليسي Pelissierبتاريخ 6 فبراير 1863 والتي تضمنت مطالبة الإمبراطور بضرورة دعم وتعزيز الملكية بين أيدي ممتلكيها ودعما لتصريح الإمبراطور.

فقد جاءت مواد[74] هذا القرار تنص على ما يلي:

المادة الأولى:تعلن القبائل الجزائرية مالكة للأراضي التي كانوا يستغلونها بشكل دائم منذ القدم.

كل أعمال التقسيم أو رسم للمناطق بين الدولة والأهالي خصوصا ملكية تثبت وتظل كذلك.

المادة الثانية: يتم تنفيذ إداريا وبأسرع وقت ممكن:

– تحديد مناطق القبائل

– تقسم إلى دواوير مختلفة كل قبيلة من التل وأراضي أخرى فلاحية مع الاحتفاظ بالأراضي التي يجب أن تحفظ كأملاك بلدية.

– تأسيس الملكية الفردية بين عناصر كل دوار، وعلى الخصوص كلما تبين أن هذا ممكن.

المادة الثالثة: يصدر قرار عمومي يحدد:

– أشكال تحديد مناطق القبائل

– أشكال وشروط التقسيم إلى دواوير والصرف في الأملاك الخاصة

– الأشكال والحالة التي في إطارها تقام الملكية الفردية وطريقة تسليم رخص حيازة الملكية.

ومن هنا ركز هذا القرار على نقاط رئيسية تمثلت في أنه أولا يحدد ملكية كل قبيلة ويوزع ملكيات القبيلة على دواوير وهذا بعد أن يتم تحديدها، ثم أقر بإنشاء الملكية الفردية وتسليم سندات ملكية مكتوبة[75].

ونشير هنا أن الهدف من وراء هذا القرار هو محاولة طمأنة الجزائريين الذين شعروا بالخطر يهددهم من جراء عمليات اغتصاب الأراضي وتجميع مكان الأرياف في مساحات معينة وعلى هذا الأساس خطب نابليون الثالث قائلا: " أنه يجب علينا طرد السكان العرب إلى الصحراء وأن نحكم عليهم بنفس مصير الذي يحق بالهنود المتواجدون بأمريكا الشمالية لكن هذا مستحيل ولا إنساني، إذن فلنبحث عن وسائل التجانس مع هذا العنصر الذكي والفخور والمحارب والمزارع"[76] ومن ناحية هناك هدف آخر من وراء هذا القرار تمثل في ضرب الملكية الجماعية للقبائل وبالتالي تشتيت ما يعرف بالقبيلة.

قانون فارني warnier[77] 1873م:

يسمى هذا القانون بقانون فارني نسبة لصاحبه ويسمى كذلك بقانون المعمرين، جاء في البداية بحجة إعداد وترقية الملكية الفردية للأهالي[78] لكن من الناحية الشكلية فإنه قانون خادع يوضح عزم فرنسا على تحديد ملكيات الجزائريين، وهذا ما يعطينا انطباعا أولي بحدوث تغيير في السياسة الفرنسية[79]، فهو يحقق غايتين الأولى هي تمكين الجزائر من استعادة قوتها الإنتاجية القديمة بفضل قاعدة أفضل للملكية والثانية هي وضع حد الحالة اللاعدالة التي يوجد عليها توزيع الأرض بين سكانها الحاليين والسكان الذين قد تأتي بهم الهجرة الفرنسية أو الأوروبية وبالتالي مطالبة الحكومة المجلس الوطني سن قانون يؤسس الملكية الخاصة أو الفردية حيثما انعدمت حتى تتوصل بدون اضطرار إلى وضع جميع الممتلكات تحت سلطة التشريع الفرنسي[80].

وهكذا جاء هذا القانون لفرنسة الأراضي التي يحكمها القضاء الفرنسي ومس هذا القانون:

أولا:الأملاك العقارية المتواجدة داخل المناطق التي خضعت فيها الملكيات لعملية التجميع أو الحصر.

ثانيا:الأملاك المسجلة لدى الموثقين وكتاب الضبط والإداريين والتي لا تستدعي الضرورة تحديد مستنداتها.

ثالثا:الأملاك العقارية التي جرى عليها تطبيق مرسوم 21 جويلية 1868 وتم حصر تطبيق القانون الإسلامي بخصوص الملكية في الميراث فقط.قانون مارس 1871:

ما إن بدأت ثورة 1871 حتى أصدرت السلطات الفرنسية مرسوم 31مارس 1871 الذي نص على مصادرة ممتلكات القبائل الثائرة.[81]

وهذا ما ينطبق عليه المثل " ضرب عصفورين بحجر واحد"، من جهة يوجه ضرب وقمع لكل انتفاضة ضد التواجد الفرنسي، ومن جهة أخرى يمكنهم هذا القانون بالحصول على أعداد كبيرة من الأراضي لاسيما أراضي العرش التي تشكل عائقا أمام التوسع الاستيطاني.

وقبل هذا نشير إلى أنه تمت مصادرة 100,000 هكتار من أراضي الجزائريين لصالح ملكيتها لمنطقتي الألزاس واللورين وهذا عقب معاهدة فرنكفورت 4 مارس 1871م، التي تنتزع من فرنسا ملكيتها لمنطقة الألزاس واللورين، حتى أنه في سنة 1872م، مالا يقل عن 32 مركز كولونيالي تم برمجة إنشائه بموجب هذا القانون[82].

قانون 23 مارس 1882م:

يلاحظ أنه لم تحرر دستور الجمهورية الثالثة لم يقع النص فيه على حالة الجزائر وبما أن مجلس سيناتوس الإمبراطوري الخاص قد ألغى بواسطة الدستور الأخير فالجزائر أصبحت تحكم كما كانت بواسطة قرارات يصدرها المشرع الفرنسي نفسه والمشرع في الدستور الفرنسي الحديث هو البرلمان وقراراته التشريعية تنفذ بواسطة رئيس الجمهورية فالتشريع الجزائري اليوم إنما هو من متعلقات مجلس الأمة ورئيس الجمهورية ويكون ذلك بواسطة قوانين أو بواسطة قرارات فقط وزارية يمضيها رئيس الجمهورية أكثر مما تحكم بواسطة قوانين يصدرها البرلمان، ورجال القانون والقضاء ينتقدون بشدة هذه الطريقة ويقولون أن أرض الجزائر لا يمكن أن تبقى اليوم كما كانت في أوائل عهد الاحتلال محكومة بواسطة قرارات وزارية سريعة التغيير والتقلب بل يجب أن تكون محكومة بواسطة قوانين قارة[83]، وبالتالي تسهيل عملية اغتصاب الأراضي وفي نفس الوقت إرسال حق الملكية بشكل مطلق.

إذ أنه في 23 مارس من عام 1882م، صوت البرلمان الفرنسي على قانون يرسي قواعد الملكية الفردية والخاصة ويقضي بإنشاء الحالة المدنية وينص على منح الأشخاص ألقابا وكنيات عائلية وسهل بذلك عملية تجريد الجزائريين من أراضيهم[84].

قانون 22 أفريل 1887م:

وهو قانون مكمل لقانون فاربي اشتمل على بيع الأراضي الجزائرية المشاعة (ما يعرف بالأراضي الجماعية) في المزاد العلني دون اشتراط الإقامة فيها[85]، وبالتالي يرمي إلى تملك الأوروبيين مزيد من الأراضي.

وبذلك تمكنت الإدارة الاستعمارية من الاستيلاء ما بين 1887- 1893م، على حوالي 957 ألف هكتار بصفة مجانية كانت ملكا للأعراش وسلمت للمهاجرين الأوروبيين أكثر من 120 ألف هكتار ما بين 1891 و1900م، وهكذا قامت الملكيات الكبيرة ذات المساحة التي تتراوح ما بين 4 و5 ألاف هكتار بدل الملكيات الصغير وتحول أصحابها الشرعيون إلى عمال بالأجرة اليومية وموسميين وخماسين، و عموما فقد سلمت الإدارة إلى المعمرين من سنة 1871- 1880م، أكثر من 401000 هكتار بالإضافة إلى 48100 هكتار عام 1870م[86].

قانون 16 فيفري 1897: وتم إصدار هذا القرار بعد أن واجهت الإدارة الفرنسية عدة صعوبات حالة دون تحقيق قانون 1887م، وتمثلت هذه الصعوبات بالدرجة الأولى في الإمكانيات المادية وحتى البشرية الضخمة، فلجأت إلى إصدار هذا القانون الذي تضمن تعديلا لقانون 1873 و1887م، ليكون بذلك قد جدد مسألة التمييز بين أراضي الملك وأراضي العرش التي أهملت في القانونين السابق ا الذكر[87].

قانون 13 سبتمبر 1904م:

ويتضمن هذا القانون حيثيات انتقال الأراضي العمومية المهنية للاستيطان والشروط الواجب توافرها في المستفيد من قطعة أرض، وقد نص في مادته الرابعة عل أن الفرنسيين من ذوي الأصل الأوربي وكذا الأوربيين المجنسين، لهم وحدهم الحصول على مساحات أرضية تمنح لهم مجانا أو بما يعادلها من القيمة، وتكريسا للاستيطان فإن المادة 230 من هذا القانون نصت بشكل واضح على ضرورة ارتباط الكولون بالأراضي التي منحت لهم ومنعتهم من البيع أو التأجير للفلاحين الجزائريين إلا بعد عشر سنوات[88].

وتسهيلا لعملية الاستيطان وتحرير الأرض من جميع العقاب والعراقيل، صادق البرلمان الفرنسي على:

قانون 4 أوت 1926م: جاء بعنوان بيع واقف على شرط الإيجار، أي أن المشتري للأرض يصير مالكا بصفة نهائية للعقار محل المعاملة إلا بعد استكمال إجراءات البحث الخاصة، وإلى غاية ذلك يتنازل البائع للمشتري عن حقه في

الاستغلال وجه الإيجار الدائم لأجل غير محدد أي إلى غاية الحصول على سند الملكية وبعد البحث،وذلك مقابل دفع مبلغ معين متفق عليه[89]، وبشكل عام تضمن هذا القانون تحقيق جماعي لأراضي العرش التي لم يتقدم أصحابها بطلبات تمليك وبفضل هذا القانون تمكن الأوربيون من توسيع مساحات أراضيهم.

في النهاية نقول أن السياسة العقارية التي اتبعتها فرنسا أعطت دفعا قويا لما يعرف بالاستيطان، فإذا كانت المصادرات قد أعطت للاستيطان الرسمي دفعا جديدا، فإن إقامة الملكية الفردية محل الملكية المشتركة بين أفراد القبائل قد سهلت الاستيطان الحر بكل أشكاله.

وهذه السياسة التي اتبعت منذ الاحتلال وتطورت عبر قانون 1863 وقوانين الجمهورية الثالثة والحرب السبعينية التي جاءت بموجة جديدة من المهاجرين من الألزاس واللورين، كل ذلك قد جعل المواطن الجزائري يفقد أرضه ويتحول إلى عامل أجير لدى الأوربيين في أغلب الأحيان أو خماسا يعمل على أرض غيره بالحصول على خمس الإنتاج[90].

أما السلطة الفرنسية فقد أخذت تتصرف في الأملاك المحتجزة والمصادرة سواء للأفراد أو الأعراش تصرفا مطلقا، بالإضافة إلى تصرفها في الأراضي والعقارات المضمومة ضما مثل (أملاك الأوقاف)[91].

ومن خلال هاتين السياستين (العقارية والاستيطانية) أسست فرنسا قواعد وركائز لسياستها الزراعية في الجزائر.

خاتمة:

لقد كان ارتكاز الإدارة الاستعمارية منذ المراحل الأولى على الاستيطان كداعمة أساسية لسياستها الزراعية في الجزائر.

فإذا كانت المصادرات الأولى قد أعطت للاستيطان الرسمي دفعا جديدا فإن إقامة الملكية الفردية محل الملكية المشتركة بين أفراد القبائل قد سهلت الاستيطان الحر بمختلف أشكاله، إذ استعملت فرنسا نقاط ضعف الملكية العقارية المتبعة والذي كان فيه القبيلة والعرش محور الحياة و سنت مجموعة من القوانين الجديدة التي تسهل عملية نقل الملكية العقارية من الجزائريين إلى الفرنسيين بصفة شرعية لاسيما بعد اشتراطها على الجزائري تقديم وثائق تثبت ملكيته للأرض أو العقار.

تعرضت الملكية الجماعية للأرض إلى التقسيم بهدف إنشاء الملكية الفردية وليسهل بذلك للمعمرين افتكاكها من أصحابها بوسائل شتى كالحجز الفردي والجماعي وزادت بذلك المصالح المشتركة التي تجمع العائلات وتفككت روابطها.

بهذه التشريعات وتمكنت فرنسا من تدعيمها الاستيطان الفرنسي في الجزائر وبث عناصر أوروبية في جميع القطاعات والنشاطات الحيوية بالاقتصاد الجزائري ولاسيما قطاع الزراعة.

بعد أن استولى المستوطنون على أجود الأراضي الجزائرية تم القضاء على الهيكل الزراعي الجزائري المعتمد بالدرجة الأولى على الحبوب وزرع هيكل جديد معتمد على إنتاج المحاصيل التجارية التي تخدم الاقتصاد الفرنسي والمصادر المادية للمستوطنين كالكروم والحبوب اللينة والحمضيات، التي أصبحت تدر أرباحا طائلة على المستثمرين، وتوسعت هذا المستثمرات توسعا كبيرا لاسيما في نواحي قسنطينة وعنابة والجزائر الوسطى والغرب الجزائري.

البيليوغرافيا:

[1]– صالح عباد، الجزائريين فرنسا والمستوطنين، د.ط؛د.م.ج، الجزائر، 1999، ص10

[2]– عدة بن داهة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض ،طخ؛ وزارة المجاهدين الجزائر، 2008، ج1 ص5

-[3]بيجوBugeaut: هو توماس روبار بيجو دولابيكونري Tomasrobertbugeaut de lapiconnenie، ولد في شهر أكتوبر 1784 بمدينة ليموج Limoges ينحدر من أسرة ذات أصول إيرلندية، درس التاريخ والجغرافيا التحق بالتكوين العسكري وانظم إلى صفوف الحرس الإمبراطوري، بدأت مغامرة بيجو العسكرية مع الجزائر بالمواجهة الشرسة التي لقيها من جانب الأمير عبد القادر في منطقة التافنة، في جانفي،عين بيجو على رأس الجزائر كحاكم عام فراح يقدم مقترحات ومشاريع للغرفة التجارة واللجنة الإفريقية وكانت في مجملها تحمل رواة الإستراتيجية ومخططاته القاضية بوقع الحرب بكل شراسة وصرامة واتخاذ جميع الإجراءات للاستحواذ على المستعمرة من حيث ثرواتها المتنوعة، أنظر:نصر الدين بن براهمي، مصادرة الأراضي وسياسة بيجو الاستيطانية،أعمال الملتقى الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال، منشورات وزارة المجهدين، الجزائر،2007،ص ص56، 57.

4 – صالح عباد، المرجع السابق، ص15.

5– بن داهة، المرجع السابق، ص42.

6– نفسه، ص ص41–42.

-7للمزيد عن سياسة بيجو انظر THOMAS Bugeaud, De La Colonisation de l’Algérie, im de gouvernement Alger ;1847

8 – بن داهة، المرجع السابق، ص42.

9– التشريعات والقوانين الآتي ذكرها في مبحث مستقل.

10 – يحيى بو عزيز، سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية 1830_1954،د.م.ج، الجزائر، 2007،ص9.

11 – ألكسي دوطوكفيل، نصوص عن الجزائر في فلسفة الاحتلال والاستيطان،تر.صحراوي إبراهيم، د.م.ج الجزائر، 2008، ص297.

12 – أبو القاسم سعد الله، خلاصة تاريخ الجزائر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، د.ت، ص80.

13 – نفسه، ص80–81.

14 – بن داهة، المرجع السابق، ص74.

1–بن داهة، المرجع السابق، ص ص78–79.

16 – لويس فيليب: من مواليد سنة 1773، تولى السلطة في فرنسا في سنة 1815 حتى سنة1848 وبعد انفجرت ثورة 1848، انقضى على ملكه ففر إلى انجلترا، وكان أهم ما اشتهر به لويس الضعف، توفي سنة 1850 أنظر :حمدان بن عثمان خوجة،المرآة، تر محمد العربي الزبيري، ط.2؛ش.و.ن.ت الجزائر، 1989، ص14

17 – يكاد يتفق الدارسون على أن الهجرة نوعان الأولى الهجرة الاستيطانية هي التي كان دافعها الاستقرار الدائم في الوطن الجديد على أرض تمت مصادرتها، والثانية الهجرة غير الاستطانية تضم أولئك غير المرغوب فيهم من بلدهم الأصلي والهجرة في الجزائر كانت استيطانية على شكلين (فردي وجماعي)، انطلقت من فكرة مفادها أن الراضي غير الأوربية تعد مناطق خالية من الحضارة فهي إذن ملائمة للاستيطان، وكان وراء تنفيذ هذه الفكرة مدارس كثيرة منها المدرسة الألمانية التي اعتمدت على مبرر المجال الحيوي مفاده أن تزايد السكان بأوربا عامة وألمانيا خاصة يفرض الزحف نحو الشرق، انظر: أحميدة عميراوي،من تاريخ الجزائر الحديث، دار الهدى، الجزائر، 2004، ص71.

[18]– أحمد شقرون، دور الاحتلال الاستطاني في سياسة فرنسا في الجزائر وفي تنظيم المستعمرة، المصادر، ع17، .م.و.ب.د الجزائر،2008، ص103.

19 – كلوزيلClauzel 1773–1842 تخرج من المدرسة العسكرية ملازما 1791م نقيب في 1792م وجنرالا في 1807 أرسل إلى إسبانيا (1810) كان من أنصار نابليون الأول لجأ إلى الولايات المتحدة الأمريكية في 1814 عاد إلى فرنسا (1820) شارك في ثورة جويلية 1830 تلقى أمرا من لويس فيليب باحتلال الجزائر (183/11/30احتل البليدة والمدية (1830/11/26) سلم وهران وقسنطينة

للأمر بين تونسيين فاستدعي إلى فرنسا 1831، عين حاكم عام على الجزائر (1832-1836) احتل مدينة معسكر (6-12-1831) انهزم في معركة قسنطينة 1836 أنظر عيسى يزير ، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر، 1830-1914، رسالة ماجستر،جامعةالجزائر،2008،ص19.

20 - صالح عباد، المرجع السابق، ص11.

21 - نصر الدين بن براهمي، مصادرة الأراضي وسياسة بيجو الاستيطانية،مرجع سابق، ص 54.

22 - حسينة حماميد،المستوطنون الأوروبيون والثورة الجزائرية ،منشورات حبر الجزائر، 2007، ص ص 21 22.

23 - صالح عباد، المرجع السابق، ص ص13-14.

24- بارتزين berthezene :جنرال فرنسي (1775-1847) شارك في كل حروب الثورة والحملات التي قام بها ونظمها نابليون، أنظر :حمدان بن عثمان خوجة،المصدر السابق، ص209.

25 - حسينة حماميد، المرجع السابق، ص22.

2-انظر الملحق رقم :(1)

[27]- إبراهيم مياسي،الاستيطان الفرنسي في الجزائر، المصادر، ع 5،م.م.و.ب.د الجزائر،2001، ص118.

28 - صالح عباد، المرجع السابق، ص ص15 16.

29- راندو: جاك لويس Randow jacques lous(1795-1871) :عسكري سياسي، فرنسي ماريشال وحاكم عام للجزائر، التحق بالمدينة وعمره 16 سنة، رقيب 1812 شارك في حملة روسيا نقيب وعمره لا يتعدى العشرين سنة، انتقل إلى الجزائر (1838-1847) عين جنرالا (1847) دعي إلى روما خلفا للجنرال روستولان 1849 حاكما عام للجزائر (1857/12/11) قام بعدة حملات لقمع المقاومة في بلاد القبائل والأغواط (1852) ومزاب1853 وتوقرت (1854) وشرق بلاد القبائل (1857) وفي عهد توسع الاحتلال الفرنسي جنوب الجزائر أنظر:بن داهة،المرجع السابق،ج2، ص495.

30 - يحيى بوعزيز، المرجع السابق ص19

2 - عيسى يزير، المرجع السابق،ص ص107 108

2 - ألبير مامي، صورة المستعمر، تر ميشال سطوف، ط.خ؛م.و.ت.ن، الجزائر، 2008 ، ص13.

33 -عبد الحميد زوزو،تاريخ الاستعمار والتحرر في إفريقيا وآسيا، ط.خ؛د.م.ج، الجزائر، 2009، ص72.

35- فرحات عباس، ليل الاستعمار، تر فيصل الأحمر، المسك للنشرالجزائر:د.ت، ص ص 72 – 73.

[36]- رشيد فارح، المحطات الرئيسية لتأسيس الملكية العقارية أثناء فترة الاحتلال، المرجع السابق، ص 89.

[37]- عبد القادر جغلول،تاريخ الجزائر الحديث دراسة سوسيولوجية،تر فيصل عباس،دار الحداثة لبنان، 1981،ص46.

[38]- رشيد فارح، المرجع السابق، ص91.

[39]- أندري برنيان وآخرون،الجزائريين بين الماضي والحاضر، تر اسطنبولي رابح، د.م.جالجزائر، 1984، ص192.

[40]- عبد القادر جغلول، المرجع السابق، ص46.

[41]- صالح عباد، الجزائر خلال الحكم التركي، دار هومةالجزائر،2012، ص379.

[42]- يوزعها فارني إلى جزء المعروف باسم العزل، وجزء معروف باسم التويزة، وبلاد المطمور أي الأراضي المخصصة للمطامير، وجزء يعرف باسم القوناق ويشمل أراضي المعسكرات الخاصة بالقوات النظامية، وغير النظامية أي المرابطة، وجزء خامس وهو العزيب الذي يعرف أيضا باسم الأكدال ويشمل الأراضي المخصصة للحيوانات، وجزء السادس والأخير ويعرف بأراضي المخزن ويشمل الأراضي التي منحت لقبائل المخزن، أنظر: نفس المرجع، ص379.

[43]- أحمد حسين السليماني، نزع الملكية العقارية للجزائريين (1830 – 1870)، المصادر، ع6، 2002، ص113.

[44]- محمد البشير الهاشمي مغلي،التكوين الاقتصادي لنظام الوقف الجزائري ودوره المقاوم للاحتلال الفرنسي، المصادر، ع 6، 2002، ص157.

[45]– الأوقاف الخاصة: وهي الأوقاف الشيخ الثعالبي وأوقاف الجامع الكبير وأوقاف مختلف مساجد والزوايا والقباب والجبانات، أما الأوقاف العامة: فتمثلت في أوقاف بيت المال وأوقاف الطرقان والعيون (المياه) وكذلك أوقاف الأندلس والأشراف، إضافة إلى أوقاف مكة والمدينة وأوقاف سبل الخيرات، انظر: أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي، دار الغرب الإسلامي بيروت ، 1998، ،ج5، ص15.

[46]– أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي، المرجع السابق، ص ص 152 – 153.

[47]– عبد الرحمان االجيلالي،تاريخ الجزائر العام، دار الثقافة بيروت، 1980، ج3، ص421.

[48]– صالح عباد، الجزائر خلال الحكم التركي، المرجع السابق، ص375.

[49]–ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية، م، و، ك الجزائر، 1986، ص ص 41 – 42.

50 – دي بورمون: Louis ougustvictor de chaisme de Bourmentماريشال في الجيش الفرنسي شارك في حملة إيطاليا وروسيا 1810، جنرال في 1814م، تخلى عن بونابرت في 1815م، والتحق بلويس 18 وزير للحربية 1824م، قائد الحملة الفرنسية على الجزائر نزل بسيدي فرج في 14-16-1830م، خالف معركة سطاوالي 19 و1830/6/24م، وقع معاهدة الاستسلام مع الداي حسين 05-07-1830م، في الجزائر العاصمةأنظر: بن داهة عدة، الاستيطان والصراع حول ملكية الأرض، ج2، المرجع السابق، ص 492.

[51]– سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية،ط.4؛ دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992، ج1، ص ص 73 -74.

[52]– محمد الطيبي، الجزائر عشية الغزو الاحتلالي، دار ابن النديم، الجزائر، 2009، ص191.

[53]– سعد الله، المرجع السابق، ص74.

[54]– نفسه، ص75.

[55]– بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصر 1830– 1989م، دار المعرفة الجزائر، 2006 ، ص158.

[56]– Mahfoud KADDACHE, Djilali SARI, l'Algerie dans l Histoire, T; 5a, OPU ENAL Alger, 1989 p140.

[57]– سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج3، المرجع السابق، ص167.

[58]– Mohamed ElyesMESLI, Les Origines de la Crise agricole en Algerie du cantonnement de 1846- à la nationalisation de 1962, éd. dahlb, Alger : s d, p 39..

[59]– رشيد فارح، المحطات الرئيسية لتأسيس الملكية العقارية أثناء فترة الاحتلال، الملتقى الوطني مرجع سابق، ص ص 99 – 100.

[60]– بشير بلاح، المرجع سابق، ص159.

[61]– Mohamed MESLI, op cit. p43.

[62]– جمال قنان، قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، م و ت ن الجزائر، 1999، ص119.

[63]– أنظر الملحق رقم: (3)

[64]– بن داهة، المرجع السابق، ص320.

[65]– بن داهة، المرجع السابق ، ص 324.

[66]– بشير بلاح، المرجع السابق، ص159.

[67]– بن داهة، المرجع السابق، ص329.

[68]– بيليسيهpelissier: (1794 – 1864) درس في الأكاديمية العسكرية (لافلاش) و(سان سير) شارك في حملة اسبانيا (1823) وحملة الجزائر (1830) قائد للأركان حتى حرب القرم بوهران، أباد قبيلة بأكملها في الظهرة قرب مستغانم في 18 جوان 1845، عينه في أعقابها الحاكم العام للجزائر بيجو في مرتبة جنرال، شارك في حرب القرم 1855، عين عضوا في مجلس الشيوخ عقب عودتع إلى باريس، سفير لفرنسا في بلندن (1858 – 1859)، وفي سنة 1860 عين حاكما على الجزائر، بعد وفاته سمي مركز استيطاني بقرب من مستغانم باسمه (صيادة حاليا)، انظر: عيسى يزير، مرجع سابق، ص62.ها

[69]– عدي الهواري، الاستعمار الفرنسي في الجزائر سياسة التفكيك الاقتصادي والاجتماعي، تر: جوزيف عبد الله، دار الحداثة للطبع والنشر، بيروت، 1983، ص63.

[70]– بشير بلاح، المرجع السابق، ص159.

[71]– سيناتوسكونسلت: مصطلح مقتبس من محضر رسمي لمجلس الشيوخ ويعني بذلك قرار مشيخي قنصلي.

[72]-Ernest MERCIER, La Propriété Fonciére Musulmane en Algérie,imtypoghraphie Adolphe Jourdan Alger:1898, p41-42.

[73]– انظر نص الرسالة في الملحق رقم: (4).

[74]– عيسى يزير، السياسة الفرنسية تجاه الملكية العقارية في الجزائر، المرجع السابق، ص ص 62 – 63.

[75]– kaddache, Sari, op. cit. p139.

[76]– Mohamed Mesli.Opcit. p49.

[77]-فارني warnier: طبيب جراح ولد في سنة 1810، عين مساعد جراح في مستشفى وهران عام 1832 حيث استقر منذ ذلك الوقت في الجزائر، ألحق بالقنصلية الفرنسية، لدى الأمير عبد القادر بمعسكر عين مديرا للشؤون المدنية في مقاطعة وهران عام 1848، ثم عين مقررا لدى المجلس الأعلى للإدارة في الجزائر سنة 1849، لكن الإمبراطورية أحالته عن التقاعد، الشيء الذي أدى به إلى تكريس وقته في نشر الكتب التي تدافع عن المصالح الكولونيالية، وهو محرر كراسات الجزائرية التي اعتبرها المعمرون ميثاقا لهم ضد الإمبراطورية، انظر صالح عباد، المعمرون والسياسة الفرنسية في الجزائر، د م ج الجزائر، 1984، ص77.

[78]– MARTIN Claude, Histoire de l’Algérie francaise1830-1962, éd des4 fils Aymon paris :s.d, p 212.

[79]– الطاهر خلف الله، التحول الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للريف الجزائري 1830 – 1962م، تر: حاج مسعود بكلي، الذاكرة، ع 2، 1995، ص150.

[80]– شارل روبير وآجرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا،طخ؛ دار الرائد للكتاب الجزائر، 2008، ج1، ص149.

[81]–بشير بلاح، المرجع السابق، ص148.

[82]-Louis RINN, Régime Pénal de l’indigénat en Algérie Le Séquestre, im Adolphe .Jourdan Alger :1890, p p48-49.

[83]– أحمد توفيق المدني، كتاب الجزائر، منشوراتANEP، الجزائر، 2010،ص307.

[84]– بن داهة، مرجع سابق، ص370.

[85]– بشير بلاح، مرجع سابق، ص249.

[86]– أحميدة عميراوي،آثار السياسة الاستعمارية والاستيطانية في المجتمع الجزائري 1830 – 1954،طخ؛م.و.ب.د الجزائر، 2007،ص .

[87]– بن داهة، المرجع السابق، ص 383.

[88]– نفسه، ص369.

[89]– جلول شيتور، العقار إبان الاحتلال، دراسة قانونية، الملتقى الوطني مرجع سابق، ص ص215-216.

[90]– سعد الله، خلاصة تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص81.

[91]– نفسه، ص78.